

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٦ / ١٥٤

بتعديل بعض أحكام لائحة النظام الأساسى الموحد للاتحادات الرياضية

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٢٠٠١/٤١ بإصدار نظام الهيئات الخاصة العاملة فى مجال أنشطة الشباب الرياضية والثقافية ،
وإلى لائحة النظام الأساسى الموحد للاتحادات الرياضية الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٢/٢٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يستبدل بنصى المادتين ١٨ و ١٩ من لائحة النظام الأساسى الموحد

للإتحادات الرياضية المشار إليها النصان الآتيان :

مادة (١٨) : يقوم كل ناد بترشيح خمسة أعضاء على الأكثر

لمجلس إدارة الإتحاد ، ويجب أن تتوفر فى المرشح

الشروط الآتية :

- ١- أن يكون عمانى الجنسية ولا يقل عمره عن ٣٠ سنة .
- ٢- أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يسبق الحكم عليه بعقوبة فى جنائية أو فى جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .
- ٣- أن لا يكون محروما من مباشرة حقوقه المدنية .
- ٤- أن لا يكون قد سبق أن أسقطت عنه العضوية من إحدى الهيئات الخاصة العاملة فى المجال الرياضى ، ما لم يمض على ذلك أربع سنوات .
- ٥- أن يكون حاصلًا على مؤهل دراسى مناسب .
- ٦- أن تثبت ممارسته للعبة التى يديرها الإتحاد بحيث يتوافر فى شأنه أحد البنود التالية :
أ - أن يكون ممارسا للعبة ومسجلا بسجلات الإتحاد واعتزل الممارسة قبل الترشيح .

ب - أن يكون قد وصل إلى مستوى الدرجة الأولى
فى التحكيم .

ج - أن يكون لديه خبرة فى إدارة شؤون اللعبة
بأحد الأندية الأعضاء بالاتحاد .

د - أن يكون مدربا للعبة واعتزل التدريب
قبل الترشيح لمدة موسم رياضى كامل .

٧- أن لا يكون عضوا بمجلس إدارة هيئة خاصة تم
دمجها أو حلها وفقا للحالات المنصوص عليها فى
البنود (١ ، ٢ ، ٤) من المادة (٥١) من نظام الهيئات
الخاصة العاملة فى مجال أنشطة الشباب
الرياضية والثقافية المشار إليه ، ما لم تمض مدة
خمس سنوات على تاريخ نشر قرار الدمج أو الحل .

مادة (١٩) : يجب على من يرشحه النادى لعضوية مجلس الإدارة
أن يقدم إقرارا بإستيفائه للشروط المقررة مدعما
بالمستندات اللازمة وأن يوقع على نموذج الترشيح
المخصص لذلك ، وتسلم هذه الأوراق إلى أمين سر
الإتحاد الذى يتولى إرسال صورة منها إلى وزارة
الشؤون الرياضية وذلك قبل موعد عقد الجمعية
العمومية بأسبوعين على الأقل .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ٤ ذوالحجة ١٤٢٧هـ

الموافق : ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٦م

المهندس / علي بن مسعود بن علي السنيدي

وزير الشؤون الرياضية

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٨٣٠)

الصادرة فى ٦/١/٢٠٠٧م